


## خيارات التواصل: الجماعات المسلحة ومعايير الأعمال الإنسانية

أخذ عدد متزايد من العاملين في المجال الإنساني، في السنوات الأخيرة، بالتواصل مع الجماعات المسلحة من أجل ارساء مزيد من الاحترام للمعايير الدولية. وساهمت هذه الجهود في اتخاذ عدد من الجماعات المسلحة المختلفة تدابير لمعالجة الشواغل الإنسانية، بما في ذلك تسهيل وصول المساعدات إلى السكان المتضررين من النزاعات المسلحة، وحظر الألغام المضادة للأفراد، والتخلي عن تجنيد الأطفال واستخدامهم.

وبالمقارنة مع ذلك، فإن الحوار مع الجماعات المسلحة بشأن قضية محددة من الأسلحة الصغيرة دوماً ما يقتصر على إجراء محادثات سلام وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ومثل هذا التركيز القائم على مرحلة ما بعد الصراع يغفل جزءاً كبيراً من الصورة. فالجماعات المسلحة جهات فاعلة رئيسية في معظم النزاعات المسلحة المعاصرة، التي يمتاز كثير منها بطول أمدها. وعلى هذا النحو فإن الطريقة التي تنظم فيها هذه الجماعات - أو تخفق في تنظيم - استخدام أفرادها للأسلحة الصغيرة وإدارتها يمكن أن تضعف أو تفاقم العنف ضد المدنيين. كما أن التنظيم يمكن أن يؤثر على حالات الإصابات الناتجة عن استخدام الأسلحة الصغيرة عرضاً، ويحدد احتمالية وقوع انفجارات في مستودع الذخائر. وبعبارة أخرى إن الحوار مع الجماعات المسلحة بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة أبان مرحلة الصراع يمكن أن يساعد في انقاذ حياة المدنيين.

### ليس لدى الجماعات المسلحة على الدوام الوسائل والخبرات اللازمة لحماية المخزونات بما يطابق المعايير.

واستناداً إلى الدروس المستفادة من العاملين في المجال الإنساني، فضلاً عن استعراض أكثر من ٥٠ إعلاناً من طرف واحد واتفاقات ثنائية ولوائح داخلية تبنتها جماعات مسلحة تاريخية وفعالة، فإن هذا الفصل، الذي ساهمت به نداء جنيف (جنيفاً كول)، يحدد مجالات عدة لقيام تواصل محتمل في ميدان الأسلحة الصغيرة. النتائج الرئيسية هي:



جوزيف كوني (يسار)، زعيم جيش الرب للمقاومة ونائبه فنسنت اوتي (في الوسط) يجتمعان بموعد الأمم المتحدة يان إيغلاند الإنسانية (يمين)، نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٦. © ستيوارت برايس/اف ب



مستودع ذخائر في بونتيلاند بالصومال. جرى تدمير محتوياته في سنة ٢٠٠٩ بدعم من مجموعة الألغام الاستشارية. © نداء جنيف ٢٠٠٧

• اتخاذ جماعات مسلحة متنوعة تدابير لمعالجة الشواغل الإنسانية، بما في ذلك تسهيل مجال الوصول امام السكان المتضررين من النزاعات المسلحة، وحظر الألغام المضادة للأفراد، والتخلي عن تجنيد الأطفال واستخدامهم.

• تؤدي الجهات الفاعلة في المجال الإنساني دوراً هاماً في جعل الالتزامات الإنسانية التي قبلت بها الجماعات المسلحة فعالة من الناحية العملية، لا سيما من خلال توفير الدعم للإنفاذ ورصد الامتثال.

• حظر الاستخدام العشوائي وغير الآمن للأسلحة الصغيرة هو من بين التدابير التي يمكن للجماعات المسلحة أن تتخذها للحد من تأثير هذه الأسلحة على المدنيين.

• التواصل مع الجماعات المسلحة على صعيد استخدامها للأسلحة الباعثة على قلق خاص - مثل صواريخ أرض جو من طراز معين والأسلحة ذات الاطلاق غير المباشر- يكتسي أهمية خاصة.

• الحفاظ على ذخائر الجماعات المسلحة في مستودعات بعيدة عن مساكن المدنيين وتأمينها من السرقة، يمكن أن تقلل من تهديدات السلامة التي تشكلها الذخائر ذات الوضع المتقلقل، وأن تحد من خطر انتشار الأسلحة الأخرى.

لقد دفع التقدم الذي أحرز في الآونة الأخيرة في إطار التواصل مع الجماعات المسلحة في العمل الإنساني المحللين والممارسين للدعوة الى النظر أكثر في جدوى التواصل مع الجماعات المسلحة بخصوص قضايا الأسلحة الصغيرة. فمثل هذا الحوار يهدف إلى ضمان قيام الجماعات المسلحة باستخدام وتخزين وإدارة الأسلحة الصغيرة بطرق تتفق مع القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وغيرها من المعايير المعمول بها.

ومن الفرص الواعدة لفعل التواصل هي المحظورات والتدابير الوقائية الأخرى، للحد من استخدام أعضاء الجماعات العشوائي للأسلحة الصغيرة. كما أن المحظورات والقيود المفروضة على استخدام أسلحة محددة مثيرة للقلق، مثل صواريخ أرض/جو واسلحة النيران غير المباشرة، تنطوي على إمكانيات. وعلى ذات القدر من الصلة اتخاذ تدابير أساسية للحد من التهديدات التي يتعرض لها المدنيون الناجمة عن مخازن اسلحة الجماعات المسلحة. فإن الحفاظ على مسافة دنيا بين المستودعات ومساكن المدنيين يمكن أن يساعد في الحد من مخاطر الانفجارات الناجمة عن هجوم العدو، وكذلك الانفجارات الحادثة بطريق الخطأ للذخائر ذات الوضع المتقلقل. وتبين التجربة الأخيرة أن الرصد الخارجي لهذه التدابير ممكن.

أما فرص التواصل الأخرى فقد تكون مناسبة وممكنة في ظروف استثنائية فقط. تشجيع الاحترام لمعايير الخفارة عالمياً على أيدي الجماعات المسلحة، رغم أن تنفيذها مع سلطات الأمر الواقع كما في الصومال، يمكن أن يلاقي اعتراضاً شديداً من الدول المعنية. ومن المرجح أن يلقي توفير التدريب التقني للجماعات المسلحة بغية تعزيز سلامة التعامل مع الأسلحة النارية وممارسات التخزين الآمنة، رغم انه يفيد في الحد من الحوادث ومن زيادة انتشار الأسلحة، اعتراضاً من الدول المعنية نظراً لما قد ينطوي عليه هذا من فائدة عسكرية للعدو. ولهذا فإنه ينبغي أن يقتصر التواصل بخصوص المسائل، على زيادة الوعي بالمعايير التقنية ومعايير حقوق الإنسان ذات الصلة مع فرص ضئيلة بوقوع المتابعة.

ومثلما بينت التجربة فإنه بوسع الجهات الفاعلة في مجال الأعمال الإنسانية أداء دور مهم في التأثير على سلوك الجماعات المسلحة خلال فترة النزاع. لكن هذه الجهود تجاهلت، حتى الآن، الى حد كبير التهديدات التي تشكلها الأسلحة الصغيرة وترسانات ذخائر الجماعات المسلحة. وولّد تقرير مايو/أيار ٢٠٠٩ للأمم المتحدة المتعلق بحماية المدنيين في الصراعات المسلحة، زخماً دولياً قوياً لصالح تواصل الأعمال الإنسانية مع الجماعات المسلحة. ولذلك يبدو أن الوقت مؤات، بالنسبة للمجتمع الدولي، لكي يسعى من أجل تواصل أكبر مع الجماعات المسلحة بشأن قضية الأسلحة الصغيرة.